

شركة إعمار للتطوير ش.م.ع. دعوة لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي

يتشرف مجلس إدارة شركة إعمار للتطوير (ش.م.ع.) ("الشركة") بدعوة السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العمومية السنوي للشركة الذي سيعقد بإذن الله في تمام الساعة الرابعة عصراً من يوم الثلاثاء الموافق 23 أبريل 2024 عن بُعد / إلكترونياً وكذلك في قاعة سكاى فيو (Skyview Ballroom) بفندق العنوان سكاى فيو (Address Sky View Hotel) بإمارة دبي. وإذا لم يكتمل النصاب القانوني لهذا الاجتماع، فإن الاجتماع الثاني سيعقد بإذن الله أيضاً في ذات التوقيت من يوم الثلاثاء الموافق 30 أبريل 2024 عن بُعد / إلكترونياً وكذلك في قاعة سكاى فيو (Skyview Ballroom) بفندق العنوان سكاى فيو (Address Sky View Hotel) بإمارة دبي، وذلك لتنظر الجمعية العمومية للشركة في جدول الأعمال التالي أثناء الاجتماع:

1. سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 والتصديق عليه.
2. سماع تقرير مدقق الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 والتصديق عليه.
3. مناقشة الميزانية العمومية للشركة وحساب الأرباح والخسائر عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023 والتصديق عليهما.
4. النظر في توصية مجلس الإدارة بشأن توزيع أرباح نقدية للمساهمين بقيمة 2,082,000,000 درهم إماراتي (مليارين واثنتين وثمانين مليون درهم إماراتي) تمثل نسبة 52% (اثنين وخمسين بالمائة) من رأس المال بواقع 52 (اثنين وخمسين) فلساً إماراتياً للسهم الواحد.
5. النظر في مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والموافقة عليها.
6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
7. إبراء ذمة مدققي الحسابات عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2023.
8. تعيين مدققي الحسابات للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024 وتحديد أتعابهم.
9. منح الموافقة لأعضاء مجلس إدارة الشركة بممارسة أنشطة تدخل ضمن أغراض الشركة وفقاً لنص المادة (152) الفقرة رقم (3) من المرسوم بقانون اتحادي إماراتي رقم (32) لسنة 2021 بشأن الشركات التجارية ("قانون الشركات").

ملاحظات:

1. يمكن للمساهمين التصويت على القرارات من خلال الرابط الإلكتروني (www.smartagm.ae) لدى المسجل.
2. تُعقد اجتماعات الجمعية العمومية بالمكان واليوم والساعة المذكورة أعلاه، وذلك بحضور مجلس الإدارة، ومدقق الحسابات، والمسجل، ومقرر الاجتماع، وجامع الأصوات شخصياً، ويكون للسادة المساهمين الخيار بالحضور إما شخصياً أو من خلال المشاركة الإلكترونية.
3. يجوز لأي مساهم له حق حضور الجمعية العمومية تفويض أي شخص غير عضو مجلس الإدارة، أو العاملين بالشركة أو شركة وساطة في الأوراق المالية أو العاملين بها، بموجب توكيل خاص ثابت بالكتابة ينص صراحةً على حق الوكيل في حضور الجمعية العمومية والتصويت على قراراتها. وبهذه الصفة، لا يجوز لأي وكيل تمثيل أكثر من 5% من الأسهم في رأس مال الشركة. يمثل المساهمون القصر أو المحجور عليهم من ينوب عنهم قانوناً. يتعين اعتماد توقيع المساهم الوارد في الوكالة الخطية الخاصة لدى إحدى الجهات التالية: (أ) الكاتب العدل؛ (ب) غرفة التجارة أو الدائرة الاقتصادية بدولة الإمارات العربية المتحدة؛ (ج) بنك أو شركة مرخصة بدولة الإمارات العربية المتحدة؛ أو (د) أي جهة أخرى مرخص لها للقيام بأعمال التوثيق.
4. للشخص الاعتباري أن يفوض أحد ممثليه أو القائمين على إدارته بموجب قرار من مجلس إدارته أو من يقوم مقامه، ليمثله في اجتماع الجمعية العمومية للشركة، ويكون للشخص المفوض الصلاحيات المقررة بموجب قرار التفويض.

5. يكون مالك السهم المسجل في يوم العمل السابق لانعقاد الجمعية العمومية للشركة (أي يوم الإثنين الموافق 22 أبريل 2024) هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية. أما في حالة عدم اكتمال النصاب في التاريخ الأول وانعقاد الاجتماع يوم الثلاثاء الموافق 30 أبريل 2024، يكون مالك السهم المسجل في يوم العمل السابق لانعقاد الجمعية العمومية للشركة (أي يوم الإثنين الموافق 29 أبريل 2024) هو صاحب الحق في التصويت في الجمعية العمومية.
6. يكون صاحب الحق في الأرباح (وذلك في حال وجود توزيع للأرباح)، هو مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 3 مايو 2024؛ أما في حالة عدم اكتمال النصاب في التاريخ الأول وانعقاد الاجتماع يوم الثلاثاء الموافق 30 أبريل 2024، فيكون صاحب الحق في الأرباح هو مالك السهم المسجل في يوم الجمعة الموافق 10 مايو 2024.
7. على المساهمين تحديث بيانات الاتصال الخاصة بهم وعناوينهم لدى سوق دبي المالي للتأكد من استلام الأرباح على النحو الأنسب، حيث أنه في حال توزيع الأرباح، فإن ذلك سيتم عن طريق سوق دبي المالي.
8. يمكن للمساهمين الاطلاع على البيانات المالية للشركة وتقرير حوكمة الشركة من خلال الموقع الإلكتروني للشركة (<https://www.emaar.com/ar-ae/investor-relations>) والموقع الإلكتروني لسوق دبي المالي (<http://www.dfm.ae/ar/market-data/market-data-overview>).
9. لا يكون انعقاد الجمعية العمومية صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون، سواء شخصياً أو بالوكالة، يمثلون ما لا يقل عن (50%) من رأسمال الشركة، فإذا لم يتوافر هذا النصاب في الاجتماع الأول فإنه سيتم عقد اجتماع ثانٍ وفقاً لما هو موضح أعلاه ويعتبر الاجتماع الثاني صحيحاً أيّاً كان عدد المساهمين الحاضرين.
10. يمكنكم الاطلاع على دليل حقوق المستثمرين في الأوراق المالية والمتوفر بالصفحة الرئيسية على الموقع الرسمي لهيئة الأوراق المالية والسلع حسب الرابط التالي: (<https://www.sca.gov.ae/ar/services/minority-investor-protection.aspx>)
11. "القرار الخاص" هو القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعية العمومية للشركة المساهمة.

بقرار من مجلس الإدارة

إعمار للتطوير ش.م.ع.